

إشكالية التشريع في النظام التعليمي الجزائري

د - محمد بوقشور

جامعة سطيف

كان توجه الجزائر منذ فجر استقلالها إلى الاهتمام بالتعليم ومحاربة الأمية واضحا . وقد تجلّى هذا الاهتمام بالخصوص في الكيفية التي تم من خلالها التعاطي مع التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية . والسؤال الذي تثيره هذه الورقة هو : كيف كانت انعكاسات هذا التعاطي على التشريع المدرسي عبر مختلف المحطات التي أعقبت خروج الاحتلال الفرنسي من الجزائر؟ .

ومن أجل الإجابة على هذا السؤال سوف يتم التركيز على ما يلي :

1. لمحة تاريخية عن تطور التعليم في الجزائر .
2. التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية .
3. تطور التشريع المدرسي في الجزائر .

Depuis l'indépendance l'Algérie n'a pas cessé de s'intéresser à l'enseignement et de lutter contre l'analphabétisme. ce-ci apparait dans les textes officiels de l'état algérien. mais la question qui se pose est dans cet article tend de reprendre quelles sont les effets de stratégie sur les législations dans le système éducatif à travers toutes les étapes post coloniales?

Et à fin de mieux cerner la question nous essayons d'étudier les points qui suivent :

- 1 - Apparaît historique sur l'évolution de l'enseignement en Algérie
- 2 - l'éducation et l'enseignement dans les textes officiels de l'état algérien
- 3 - Evolution de l'élégislation dans le domaine éducatif en Algérie

احتل التعليم مكانة بارزة في حياة الجزائريين منذ عصور خلت، واستطاعت بعض الحواضر كالجزائر، بجاية، تلمسان وقسنطينة أن تستقطب طالبي العلم والمعرفة من أماكن عدة، لأنها كانت بحق منارة للعلم والمعرفة. لكن الموقع الاستراتيجي للجزائر وما تزخر به من أراضي زراعية جعلها عرضة للحمالات الاستعمارية الأجنبية على مر العصور كان آخرها الاحتلال الفرنسي، الشيء الذي زعزع استقرارها على الدوام، وأجهض كل محاولاتها للقيام بنهضة علمية فعلية .

وإدراكا منها لأهمية التربية والتعليم في دفع عجلة التنمية اهتمت الجزائر منذ فجر استقلالها بنظامها التعليمي وبذلت مجهودات معتبرة لتطويره وتوسيع رقعة انتشاره. وقد تجلّى

هذا الاهتمام بالخصوص في الكيفية التي تم من خلالها التعاطي مع التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية.

والسؤال الذي تثيره هذه الورقة هو: كيف كانت انعكاسات هذا التعاطي على التشريع المدرسي عبر مختلف المحطات التي أعقبت خروج الاحتلال الفرنسي من الجزائر؟ وسوف نحاول الإجابة عليه بالتركيز على:

1. لمحة تاريخية عن تطور التعليم في الجزائر.
2. التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية.
3. تطور التشريع المدرسي في الجزائر.

وقبل الشروع في الإجابة على السؤال المطروح يتوجب أولا تحديد مفهومي: النظام التعليمي والتشريع المدرسي باعتبارهما أداتين أساسيتين للتحليل والتفسير في هذه الورقة.

• النظام التعليمي: لقد تعددت التعريفات التي أعطيت للنظام التعليمي بتعدد مرجعيات أصحابه وتوجهاتهم، ولعل أكثرها دقة هو ذلك التعريف الذي يعتبره واحدا من مجموعة النظم الرئيسية في المجتمع، وهو مجموعة القواعد والقوالب المقررة لإعداد النشء وتربيته، من خلال الأجهزة التي تعد الفرد جسديا وعقليا وخلقا ليكون عضوا سويا متكيفا مع المجتمع¹. ويعد النظام التعليمي بجميع مراحله نظاما، ويتكون من أنظمة فرعية صغيرة مثل: التعليم الابتدائي كنظام، التعليم المتوسط كنظام، التعليم الثانوي كنظام... وكل من هذه الأنظمة بدورها تنقسم إلى نظم أصغر منها مثلا: الصف كنظام، ثم الفصل كنظام... وهكذا.

• التشريع المدرسي: يعرف التشريع بأنه: إصدار القوانين²، أما التشريع المدرسي فهو: إصدار مجموعة القواعد والنصوص القانونية من طرف الهيئات الرسمية المختصة، لتنظيم وتسيير ومراقبة شؤون النظام التعليمي ومؤسساته المختلفة. وعليه فالتشريع المدرسي لا يقل أهمية عن بقية العناصر الأخرى التي تساهم في خلق شروط العمل من أجل بلوغ الأهداف المرسومة للنظام التعليمي.

أولا - لمحة تاريخية عن تطور التعليم في الجزائر:

لقد كان انتشار التعليم الديني ومؤسساته في ربوع الجزائر أحد أهم نتائج دخول الإسلام إليها، وذلك قصد تعليم السكان الأهالي مبادئ دينهم إلى جانب القراءة والكتابة باللغة العربية (لغة القرآن)، ولعل مرافقة الفقهاء والعلماء لجيوش الفاتحين كان من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار المساجد والكتاتيب لإقامة الصلوات وإعطاء الدروس فكانت تلك هي البداية الفعلية للتعليم الإسلامي ومؤسساته.

أما في العهد التركي فلم يكن التعليم من الوظائف الرسمية للسلطة العثمانية، ولم يول بأي اهتمام، سواء لتنظيمه أو للإشراف عليه أو حتى مراقبته. حيث ترك أمر التعليم للأولياء والمؤسسات الخيرية، التي حافظت على نمط تعليمها التقليدي والبسيط في تنظيمه وأهدافه. لذلك عرف العهد التركي في الجزائر بالركود الثقافي، ولم تظهر فيه حركات تجديد فكرية، لكن اللغة العربية ظلت هي لغة التعليم ولغة الشعب، وقد انحصر دورها في الشؤون الدينية وبعض من الشعر، في حين كانت اللغة التركية هي اللغة الرسمية³. وإذا كان المجال لا يتسع هنا لتتبع التطور التاريخي للنظام التعليمي منذ دخول الإسلام إلى الجزائر على غاية وقتنا الراهن، فإن التركيز سوف يكون فقط على عهدي الاحتلال الفرنسي والاستقلال.

1. التعليم في عهد الاحتلال الفرنسي:

ولكن في القرن الأخير من حكمهم وخاصة في الربع الأخير من القرن الثامن عشر فقد انتعشت الحياة الثقافية وشيدت المؤسسات الدينية والتعليمية ونشطت الكتابة والتأليف حيث يذكر "ميشال هابار" في كتابه: "تاريخ نكت العهد" أن التعليم كان منتشرًا في كل أنحاء القطر الجزائري، حيث كان الجزائريون يحسنون القراءة والكتابة والعلوم الأخرى بل كانت لكل قرية مدرستها الخاصة، وكان التعليم في الجزائر سنة 1830م أكثر انتشارًا من التعليم في فرنسا⁴.

يقول رابح تركي: "لقد كانت فرص التعليم أمام الجزائريين طوال فترة الاحتلال الفرنسي التي دامت قرن وثلث قرن محدودة للغاية، وحتى عام 1957 كان الثمن من مجموع الأطفال الجزائريين الذين هم في التعليم الابتدائي يستطيعون الالتحاق بالمدارس الابتدائية، ومن بين هؤلاء يتمكن 10 بالمائة فقط من مواصلة الدراسة في المرحلة الثانوية وأقل من هذه النسبة بكثير في المرحلة الجامعية⁵، واتجهت سياسة فرنسا المحتلة منذ دخولها إلى الجزائر إلى محاربة الثقافة العربية الإسلامية في الجزائر حتى لا تكون وراء أي نهضة وطنية تهدد مصالحها، وتجلت بعض مظاهر هذه السياسة في⁶:

1. تفجير السكان من الجزائريين لفائدة رفع مستوى معيشة الأوروبيين.
2. تجهيل السكان من الجزائريين لصالح رفع المستوى التعليمي للأوروبيين.
3. تنصير ما يمكن تنصيره من الجزائريين بكافة الطرق.
4. الفرنسة بدءًا بالمصالح والإدارات وانتهاءً بالمحيط.

ومن أجل بلوغ أهداف هذه السياسة عمد الفرنسيون إلى مطاردة العلماء الجزائريين وتشريدهم، فاستشهد الكثير منهم وهاجر آخرون بعدما هدمت الزوايا والكتاتيب، وصودرت الأملاك الدينية والأوقاف بقرار من الحاكم العسكري الفرنسي كلوزيل يوم 07 ديسمبر 1830م، هذا القرار الذي كان ضربة قاضية للتعليم العربي الإسلامي في الجزائر بعدما جفف

كل منابع تمويله⁷. وبالمقابل غير الفرنسيون نظام التعليم وأنشأوا مدارسهم الخاصة، وكونوا الصحف وخلقوا المسرح وأدخلوا فنونهم وآدابهم وأفكارهم إلى الجزائر⁸. ويقسم بوفليحة غيات تطور تعليم الأهالي خلال فترة الاحتلال الفرنسي في الجزائر إلى ثلاثة مراحل هي⁹:

1 - مرحلة الانكماش: وهي المرحلة التي أعقبت دخول الاحتلال والتي ميزها انتشار الجهل بين الأهالي، حيث دمر التعليم نتيجة الحروب والمصادرات وهجرة المعلمين والعلماء أو استشهادهم. وقد أكدت ذلك تقارير الفرنسيين أنفسهم، ومن بينهم دي توكوفيل الذي ذكر في تقرير له سنة 1847م: "لقد استولينا في كل مكان على هذه الأموال (أموال المؤسسات الخيرية التي كان غرضها سد حاجات الإحسان والتعليم العام) .. وتركنا المدارس تتداعى، وبعرثنا الحلقات الدراسية. لقد انطفأت الأنوار من حولنا .. وهذا يعني أننا جعلنا المجتمع الإسلامي أشد بؤسا وأكثر فوضى وأكثر جهلا وأشد همجية بكثير مما كان عليه قبل أن يعرفنا".

2 - مرحلة الركود: وهي المرحلة التي تلت الصدمة الأولى الناجمة عن دخول فرنسا إلى الجزائر، وشهدت سعي سلطات الاحتلال لتعليم فئة من الجزائريين لتوظيفهم في الإدارة الفرنسية، والعمل على كسب مودتهم لاستغلالهم حسب ما تقتضيه الحاجة. لذلك أعيد فتح بعض المدارس القرآنية والكتاتيب في المناطق العسكرية، كما أحدثت في بعض القرى والقبائل مدارس عربية - فرنسية، تدرس العربية صباحا والفرنسية مساء. إلا أن هذه المدارس لقيت مقاومة من طرف البلديات التي أنشئت بها ورفضت تمويلها، وأخيرا فتحت مدارس البلديات أبوابها لأبناء الأهالي إلا أنهم لم يأتوا إليها.

3 - مرحلة الانتعاش: لم يرتفع إقبال الجزائريين على المدارس الفرنسية إلا بعد الحرب العالمية الأولى، حيث صار التعليم مطلبا بالنسبة لبعض المثقفين، وهكذا بدأ عدد التلاميذ المسلمين في المدارس الفرنسية يشهد ارتفاعا مستمرا، وخاصة في مرحلة التعليم الابتدائي، حيث قفز عددهم من حوالي 60 ألف تلميذ سنة 1930م إلى قرابة 110 آلاف في عام 1944م، ثم ارتفع إلى 302 ألف في عام 1954م، أي من 5 في المائة إلى 8.8 في المائة، ثم 14.6 في المائة.

أما بالنسبة للتعليم الجامعي، فتم تأسيس أول جامعة فرنسية بالجزائر سنة 1909م، أما جنورها الأولى فتعود إلى سنة 1877م، وكان لها هدفان أنشأت من أجلهما: ضمان التعليم لأبناء المحتلين المتواجدين بالجزائر من جهة، وتكوين نخبة من المثقفين المواليين لفرنسا من أبناء عملائها في الجزائر، وذلك قصد استعمالهم عند الحاجة من جهة أخرى. ولو أن المجال لم يفسح أمام هؤلاء بشكل واسع، حيث كانت النزعة العنصرية طاغية دائما على سياسة المستعمر في التعاطي مع شؤون الأهالي بجميع فئاتهم. هذه النزعة التي أكدها الوفد الفرنسي الذي زار الجزائر سنة 1954م لدراسة واستطلاع الأحوال بقوله: "أرينا الجزائريين لا يشاركون في التعليم الابتدائي إلا بنسبة 10 في المائة فقط، وليس لهم في التعليم العالي إلا نحو 300 طالب، وأرينا الأبواب موصدة في وجه الجزائريين، فخرجنا من كل ذلك بنتيجة عظيمة هي: إذا كنا

في فرنسا نجهل معنى العنصرية، فإن العنصرية في الجزائر هي القانون المعمول به ¹⁰ .

أما التعليم العربي الإسلامي فلم يزدهر سوى مع تأسيس جمعية العلماء المسلمين في مطلع الثلاثينيات من القرن العشرين هذه المرحلة، حيث أدى ظهورها إلى حيز الوجود، إلى إحياء الدور التربوي لكل من المساجد والزوايا والكتاتيب. وصاحبه انتعاش النضال السياسي لأحزاب الحركة الوطنية، ورفعها للكثير من المطالب التي تصب في مجملها في خانة الحفاظ على هوية الشعب الجزائري العربية والإسلامية.

ولعل أهم ما حققته هذه الجمعية في مجال التربية والتعليم أنها استطاعت أن تؤسس القاعدة الصلبة لانطلاق نهضة ثقافية وإصلاح شامل في الجزائر، وبغض النظر عن كون البعض قد وصف تعليمها بالتقليدي، إلا أنه استطاع أن يتصدى لمخططات الاستعمار الفرنسي الرامية إلى طمس هوية الشعب الجزائري ¹¹ .

2- التعليم في عهد الاستقلال:

لقد ورثت الجزائر غداة الاستقلال هياكل وتنظيمات بنيت أصلاً لخدمة المحتلين وقلّة من الجزائريين الموالين لهم، ولم يكن أمامها سوى تسيير هذه التركة بحاسنها ومساونها والشروع الفوري في نشر التعليم ومحاربة الأمية. وهكذا لم تجد المدرسة الجزائرية حينها بدا من قبول تلك الوضعية الموروثة والتعامل مع معطياتها، مما أفرز تعايش تصورين للتربية والتعليم في الجزائر، الأول مفاده أن تركة الاستعمار مكسب لا يجوز رفضه والثاني يرى في ذلك ردة عن الخطّ الثوري لأنه لا يمثل إلا مصلحة الاستعمار. وهكذا بدت ملامح صور عدم الاتفاق بين الطرفين، التي عرفت كمونا في السنوات الأولى للاستقلال، لكنها بدت سافرة مع نهاية القرن الماضي ومطلع هذا القرن بعدما فجرت التعددية السياسية كل المكبوتات.

وقد تميز الوضع التعليمي غداة الاستقلال بتقص مهول في عدد الإطارات الجزائرية . وهو التحدي الكبير الذي واجهته التربية والتعليم بعد مغادرة المعلمين الفرنسيين البلاد وحالة الدمار التي خلفها الاحتلال الفرنسي على الهياكل والمنشآت والتجهيزات. وهي الظروف التي يصفها " أندري آدم " بقوله : " أن سنة 1962م هي السنة الأولى للحرية، لكن بأي ثمن ؟ وأي كارثة ؟ كيف يمكن للعقل الذي كان وراء السلام أن يزهر في هذا الدمار على ركام الجثث ؟ الصورة التي تتسارع أمام الأعين عندما نستعرض التعليم والثقافة في الجزائر خلال 1962م هي صورة دمار وموت : مدارس أحرقت، مدرسون قتلوا عند أبواب مدارسهم، مكتبة جامعة الجزائر أتلفت من طرف هؤلاء الذين يزعمون بأنهم جلبوا الحضارة إلى بلد جاهل " ¹² .

ولعل أهم ما ميز مرحلة الاستقلال هو أن السياسة التي انتهجتها البلاد في مجال التعليم ارتكزت على ديمقراطية التعليم ومحاربة الأمية، لأنها كانت تهدف إلى تعميمه

ونشره بين أبناء الشعب الذي عانى من ويلات سياسة التجهيل التي سلطها عليه الاستعمار الفرنسي طيلة فترة احتلاله للجزائر. وبالنظر لانعكاسات سياسة ديمقراطية التعليم ومحو الأمية الايجابية على أكثر من صعيد يتوجب الوقوف عند كل منها بمزيد من النقاش والتحليل.

أ - سياسة ديمقراطية التعليم:

ظهر مفهوم ديمقراطية التعليم في أيديولوجية حزب جبهة التحرير الوطني بعد الاستقلال مباشرة، ضمن السياق العام لما كان يعرف بـ "الثورة الثقافية". وكان الهدف منه إتاحة الفرصة لكل أطفال الجزائر لأخذ نصيبهم من التعليم دونما قيد أو شرط، كتعبير عن وفاء الثورة لمناصريها من مختلف الشرائح الاجتماعية، وخاصة العمال والفلاحين الذين شكلوا العمود الفقري للثورة التحريرية¹³.

إن قدرة القيادة السياسية للبلاد على تنظيم انطلاق أول موسم دراسي - حتى ولو بصعوبة - غداة الاستقلال أعطى الثقة في إمكانية التحكم بزمam الأمور، وذلك اعتمادا على الجهود الوطني أولا، ودعم البلدان الشقيقة والصديقة ثانيا. ومن الإجراءات الجريئة التي تم اتخاذها قرار تعليم اللغة العربية في الموسم الدراسي 1963/62م، والعمل على توسيعه ابتداء من الموسم الموالي، إلى جانب توظيف الممرنين والمساعدين مع العمل على تكوينهم بسرعة ليكونوا في مستوى مهنة التعليم. وقد مكنت هذه السياسة من التخفيف من حدة الأزمة إلى حد كبير.

وبالنظر لكل تلك الظروف والمعطيات فإن ما تحقق بعد ذلك يعد انجازا كبيرا رغم كل النقائص والمشكلات المرافقة له. لأن الأمر يتعلق اليوم بنظام تعليمي يوفر فرصة للتعليم المجاني لأكثر من 11 مليون متدريس، والكثير منهم يستفيد من النقل والإطعام والإيواء، بل هناك حتى من يستفيد من منحة للدراسة داخل الوطن أو خارجه، وقد وصل الأمر بالدولة مؤخرا إلى حد تقديم مساعدات مادية للتلاميذ المعوزين عند كل دخول مدرسي.

ومنذ فجر الاستقلال إلى غاية سنة 2000م تضاعف إجمالي عدد المتدربين في التعليم ما قبل الجامعي بأكثر من ست مرات، وتضاعف إجمالي عدد المدرسين لنفس المستوى التعليمي بحوالي تسع مرات. وبالإضافة إلى ذلك فقد ارتفعت ميزانية وزارة التربية الوطنية (التسيير والتجهيز معا) من 1634000 ألف دينار جزائري إلى 154754160 ألف دينار جزائري¹⁴.

ويمكن لكل متأمل في واقع التعليم الجامعي أن يلاحظ التوسع السريع الذي شهده سواء كان ذلك على مستوى الهياكل والمنشآت، أو على مستوى الارتفاع المطرد في أعداد المنتسبين إليه. فمن جامعة واحدة وبضعة مئات من الطلبة غداة الاستقلال إلى 57 مؤسسة

جامعية وأكثر من 800 ألف طالب جامعي سنة 2006، ليتجاوز العدد في الدخول الجامعي في موسم 2008/2009 المليون طالب و61 مؤسسة جامعية موزعة على 43 ولاية من أصل 48 ولاية، منها: 34 جامعة 13 مركز جامعي، 11 مدرسة ومعهد وطني، و04 مدارس عليا، بالإضافة إلى 19 مركز بحث و665 مخبر بحث. أما عدد المؤطرين فقد بلغ في نفس الموسم الجامعي (33886) أستاذ منهم (7738) بين أستاذ محاضر وأستاذ التعليم العالي. والملاحظ أن عدد الطلبة الجامعيين ارتفع بشكل كبير في فترة وجيزة، حيث بلغ 1151459 طالبا في الموسم الجامعي 2009/2008م، 47.1 بالمائة منهم يستفيدون من الإيواء و81.6 منهم يستفيدون من المنحة¹⁵. مما يدل على أن عدد المستفيدين منهم من المنحة والإيواء ما فتئ يزداد وبوتيرة متسارعة أيضا.

لكن - وكما هو الشأن بالنسبة لساكن البلدان النامية - فهذا التوسع السريع قد أضر كثيرا بالتنوع، والمشكلة لم تعد في نقص مؤسسات التعليم الجامعي بل في كثرة وجودها، لأنها متدنية المستوى والكفاءة في الغالب. وعليه فإنه من العبث التشكيك في هذه الحقيقة لأنها أصبحت متجلية ولا يمكن إخفاؤها، ولعل المطلوب هو البحث عن إجابة علمية على السؤال الذي مفاده: إلى أي مدى وصل التدهور في نوعية التعليم الجامعي بالجزائر؟، وهل كان من الضروري - مع التوسع الكمي الذي تم - أن تتدهور النوعية إلى هذا الحد؟، قد لا يتسع المجال هنا للجواب على هذا السؤال، ومع ذلك يمكن الوقوف عند بعض شواهد الواقع بالنظر لقوة دلالاتها، ومنها:

- نسبة الطلبة إلى هيئة التدريس: يمكن ملاحظة الفجوة الضخمة التي تفصلنا عن بلدان العالم المتقدم فيما يخص حجم التأطير مقارنة مع عدد الطلبة، وهو انعكاس مباشر للتوسع السريع في التعليم الجامعي دون توفير الإمكانيات اللازمة لضمان نوعية أحسن.
- أفضلية وأسبقية السياسي والإداري على العلمي والبيداغوجي: فطغيان العامل السياسي عند التعاطي مع الشأن الجامعي وقضايا الأساسية أصبح أمرا متجليا، وأثر سلبا على مردود التعليم الجامعي ورهن كل إمكانياته للمساهمة في تنمية المجتمع.
- افتقار القويم التربوي إلى الصرامة العلمية اللازمة أفرغ العملية التعليمية من محتواها العلمي، طالما أن النجاح صار مضمونا للجميع، خاصة في شعب الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية.
- سوء التوجيه وتوزيع الطلبة على مختلف التخصصات بطريقة عشوائية دون مراعاة لإمكانياتهم الفعلية ورغباتهم، ودون أخذ منافذ الشغل وحاجات المجتمع الفعلية بعين الاعتبار.
- الاعتمادات المالية: رغم الزيادات المطردة في حجم الإنفاق على التعليم الجامعي إلا أن ما يمكن ملاحظته بجلاء هو عدم ترشيد هذا الإنفاق، خاصة في مجال الخدمات الجامعية التي أكدت بشأنها الوصاية أكثر من مرة أنها تعرف تجاوزات واختلالات¹⁶.
- البحث العلمي: ما تزال الميزانية المخصصة للبحث العلمي في الجزائر جد ضعيفة كما هو الشأن بالنسبة لكل الدول العربية.
- مستوى التكوين: إن السمتين الغالبتين لدى خريجي التعليم الجامعي، هي تدني التحصيل

المعرفي، وضعف القدرات التحليلية والابتكارية، إلى جانب إطراد التدهور فيهما.
- العلاقة مع المحيط: تجدد الجامعة الجزائرية صعوبة واضحة في التفتح على محيطها وتقسيم مسؤولية هذا الوضع مع المجتمع برمته.

وهناك من الباحثين والسياسيين من يرى أنه وبالنظر للتغيرات والتحوللات التي عرفها المجتمع الجزائري، فإن الاستمرار في تطبيق سياسة ديمقراطية التعليم بنفس الأسلوب، أصبح محفوفًا بالمخاطر. على اعتبار أن النظام التعليمي ومنه التعليم الجامعي على وجه التحديد، لم يعد قادراً على الاستجابة لحاجة المجتمع لتكوين نخبة من الكفاءات المتميزة القادرة على حل مشكلاته، والنهوض به اجتماعياً واقتصادياً وعلمياً. الأمر الذي يستلزم بالضرورة إعادة النظر في السياسة المذكورة، وفقاً لإمكانيات وتطلعات المجتمع الآنية والمستقبلية، وذلك باتخاذ جملة من الإجراءات الراديكالية تسمح بالقضاء على النقائص والسلبيات المسجلة، وفي مقدمتها: التخلي عن شعار "لكل حامل شهادة بكالوريا مقعد بيداغوجي بالجامعة"، والتوقف عن الدعم اللامشروط لجميع المتدربين. خاصة وأن رئيس الدولة نفسه قد أكد في افتتاحه لأشغال المؤتمر الثالث لوزراء التربية والتعليم العرب المنعقد بالجزائر يوم 2002/04/21م على ضرورة إعادة النظر في مبدأ ديمقراطية التعليم، لأن هذه السياسة على حد قوله لم تعد قادرة على الموازنة بين الجانبين الكمي والكيفي في العملية التعليمية¹⁷.

وعموماً هناك من يرى أن سياسة ديمقراطية التعليم، وبالرغم من كل المآخذ المسجلة عليها إلا أنها وبالمقارنة مع باقي السياسات التي انتهجتها الجزائر المستقلة في مجالات أخرى كالزراعة والصناعة، هي السياسة الوحيدة التي يوجد فيها تطابق بين المبادئ الأساسية والأيدولوجية الممارسة، خاصة في العقدين الأول والثاني بعد الاستقلال، وحتى منتصف الثمانينيات من القرن الماضي¹⁸.

ب- سياسة محو الأمية :

لقد كان تأثير الأمية التي سيطرت على الشعب الجزائري إبان فترة الاحتلال الفرنسي أشد وقعا عليه من أي شيء آخر، كونها جلبت معها كل مظاهر الجهل والتخلف وحالت دون وصوله إلى أسباب التطور والتنمية. لكن المتأمل في تجربة الجزائر المستقلة نحو الأمية يدرك لا محالة أن جهوداً كبيرة وأشواطاً طويلة قطعت لا يمكن تجاهلها. وكانت المحصلة المنطقية لكل ذلك حسب الإحصائيات الرسمية أن نسبة الأمية تراجعت بشكل مستمر لتصل إلى (50.26 في المائة) سنة 2002م بعدما كان (74.60 بالمائة) سنة 1966م، وهذا التراجع تواصل أيضاً إلى غاية (2008) حيث قارب (17.5) بالمائة.

وقد تمثل أول تلك المجهودات في الحملة الوطنية نحو الأمية عام 1963م، ليمتبعها تأسيس المركز الوطني نحو الأمية في سنة 1964م، ثم تواصل العمل على محاربة الأمية

وخاصة خلال المخططين الرباعين الأول والثاني من 1970م إلى غاية 1977م، وجاء مشروع محو أمية المرأة والفتاة من 1990م إلى 2001م ليؤكد إصرار الجزائر على تعميم هذا المسعى ليشمل كل فئات وشرائح المجتمع، وبتحويل المركز الوطني لمحو الأمية إلى ديوان وطني لمحو الأمية وتعليم الكبار سنة 1995م عرف التكفل بالمسألة قفزة نوعية.

والملاحظ أنه ورغم كل المجهودات التي بدلت والأموال التي أنفقت من أجل محاربة الأمية إلا أن النتائج لم تكن مرضية بالشكل المطلوب. فقرابة الثلثين من الأميين هم من سكان الأرياف، ويشكل العنصر النسوي منهم الثلثين أيضا¹⁹. مما يدل على أن الظاهرة تتأثر بثقافة المجتمعات الريفية (الذكورية) والمحافظة، التي تعطي الأسبقية للرجل في جميع مجالات الحياة، بما فيها الحق في التعليم، في حين لا تشجع المرأة على التعليم، خاصة وأن الفئة العمرية التي تنتشر الأمية في أوساطهن أكثرهن إماربات بيوت أو عجائز.

ولعل الخلل يكمن في منهجية العمل أكثر من أي شيء آخر، فتطبيق الوصفات المستوردة قد لا يكون الحل المناسب في مثل هذه الحالات. لأن الأمر يتعلق بخصوصيات المجتمع الثقافية واتجاهاته السلوكية. ويمكن أن تكون البداية الصحيحة لمعالجة هذه المشكلة بالتساؤل عن أسباب عزوف بعض الفئات عن تعلم القراءة والكتابة، والبحث عن الإمكانيات المتاحة لتحفيزهم على ذلك. وقد يكون الالتفات إلى الحياة الدينية لهذه الفئات وتحجدا قداسة القرآن الكريم بالنسبة إليهم، على اعتبار أنهم كباقي المسلمين يقدسون كتاب الله ويتوقون لقراءته، ومن ثم يمكن توظيف المؤسسات الدينية وفي مقدمتها المسجد للاستثمار في اتجاهاتهم الإيجابية نحو القرآن الكريم نحو أمييتهم.

ثانيا - التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية:

إن المنطلقات الفكرية والأيدولوجية لفلسفة التربية والتعليم في مواثيق الدولة الجزائرية، تعود جذورها إلى نضالات الحركة الوطنية ضد الاحتلال الفرنسي، التي صاغت نظرتها للمجتمع الجزائري مبرزة ذلك في تصورات ومواقف مدونة ما زالت تنتظر من يفيض عنها الغبار ويخضعها للقراءة العلمية الموضوعية.

وقد تفردت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تأسست عام 1931م باتخاذها من التربية والتعليم مجالها الحيوي للنشاط. فجاءت مبادرة الشيخ عبد الحميد بن باديس بتنظيم المؤتمر الإسلامي عام 1936م بنادي الترقى للاتفاق مع أقطاب الحركة الوطنية على حد أدنى من المطالب، وتبين أن هناك فعلا تطلعات مشتركة معها في مختلف الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتي كان من بينها²⁰:

- إعادة العربية إلى مكانتها الطبيعية في خدمة مختلف أوجه النشاطات الوطنية.

- تحقيق مجانية وإجبارية التعليم لجميع الأطفال ومن كلا الجنسين.
- الدفاع عن مقومات الشخصية الوطنية الجزائرية.
- إلزامية التعليم باللغة العربية.
- مناهضة الغزو الثقافي الأجنبي.
- إصلاح ما أفسده الاستعمار من عقائد لدى الناس.
- نشر أجداد التاريخ الإسلامي.

أما بيان أول نوفمبر 1954م فتضمن أهدافا هامة من بينها :

- إقامة الدولة الديمقراطية الاجتماعية ذات السيادة في إطار المبادئ الإسلامية .
- احترام الحريات الإسلامية للمواطنين دون تمييز عرقي أو ديني .
- تحقيق الوحدة الإفريقية داخل إطارها العربي الإسلامي.

ومن بين ما نص عليه ميثاق طرابلس، العمل على نحو الأمية وتطوير الثقافة الوطنية اعتبارا لتعلق الشعب الجزائري بقيمه الوطنية التي صيغت في إطار الأبعاد العربية الإسلامية، وذلك يتم باستعادة الثقافة الوطنية والتعريب التدريجي للتعليم، والحفاظ على التراث الوطني، وتوسيع النظام المدرسي بإتاحة الفرصة للجميع وفي كل مستويات التعليم، وجزارة البرامج بتكليفها مع واقع البلاد، وتوسيع وسائل التربية الجماهيرية ومحاربة الأمية²¹. أما بعد استقلال الجزائر فقد ظهرت أيضا مواثيق وطنية عديدة، لكنها كما يستنتج محمد الطيب العلوي لا تختلف عن بعضها من حيث الجوهر، خاصة فيما يتعلق بقضية التربية والتعليم والثقافة واللغة العربية والدين الإسلامي، فقراءة مواثيق 1964م و1976م على سبيل المثال توحي حسب ما كاتبا يعيد نفسه بصيغة ما كلما طلب منه ذلك²² ، وفيما يلي بعض ما تضمنته هذه المواثيق في القضية سالفة الذكر:

- ميثاق 1964م : وما جاء فيه بالنسبة للشأن الثقافي والتربوي: "إن الثقافة الجزائرية ستكون قومية ثورية علمية، فدورها كثقافة قومية يتمثل بالدرجة الأولى في أن تعيد للغة العربية بوصفها اللسان المعبر عن القيم الثقافية لبلادنا كرامتها وفعاليتها كلفة حضارة، ومن أجل ذلك ستعمل على إحياء وإعادة تقييم التراث الوطني والتعريف به وبصبغته الإنسانية المزدوجة الكلاسيكية والحديثة لدجه من جديد في الحياة الفكرية، ولتربية الشعور الشعبي، هكذا ستحارب التسبب الثقافي والتطبع الغربي اللذان ساهما في غرس احتقار القيم القومية في أبحاث الكثير من الجزائريين"، وتحت عنوان: التعليم ونحو الأمية ورد أيضا: "إن إدخال اللغة العربية في التعليم الابتدائي من بين إنجازات الاستقلال، إلا أن تعريب التعليم عمل طويل المدى ومهمة من أدق المهام لأنها تتطلب وسائل ثقافية عصرية ولا يمكن أن تتم في ظل التسرع". ولعل محمد الطيب العلوي قد أصاب إلى حد كبير عندما رأى في ذلك الكثير من الديماغوجية وإنكار واضح لجهود التعليم العربي الحر قبل الاستقلال، ونية مبيتة لإطالة

عملية التعريب وتأجيلها بحجج استمر اللجوء إليها لاحقا من نفس الأطراف، بل إنها لا تزال حتى اليوم تستتر وراءها لشل كل محاولة لإحياء العملية²³.

- الميثاق الوطني 1976م : وقد بين أن الاحتلال الفرنسي ترك آثارا عميقة وأضرارا بليغة ألحقتها بشخصية الشعب الجزائري المتمثلة خاصة في لغته لقومية، وفي تاريخه وثقافته، ليشير بأن للتربية والثقافة دور بالغ الأهمية في تطوير الشخصية الوطنية والهوية الجماعية وفي إقامة مجتمع متوازن لا يكون فيه المواطن مبتورا عن أصوله ولا متروكا على هامش التقدم. وتحت عنوان : "اللغة الوطنية" يؤكد هذا الميثاق أن اللغة العربية عنصر أساسي للهوية الثقافية للشعب الجزائري، ولهذا فإن تعميم استعمال اللغة العربية وإتقانها كوسيلة عملية خلادقة يشكّلان إحدى المهام الأساسية للمجتمع الجزائري. ويضيف بأن الخيار بين اللغة العربية ولغة أجنبية أمر غير وارد البتة ولا رجعة في ذلك. إلا أنه أشار إلى أن مسيرة التعريب قد أصبحت واقعا لا رجعة فيه، لكن العبء الثقيل المتمثل في الأحكام الموروثة عن العهد الاستعماري وما ألحق باللغة العربية من تخلف قد أدّى إلى عدم إمكانية إيجاد حلول لهذه القضية دون توفير ظروف تستجيب لمقتضيات النوعية الرفيعة، ودون مراعاة مراحل ضرورية تستطيع وحدها أن تتغلب على العقبات المادية والمعنوية . ومرة أخرى يبدو أن محمد الطيب العلوي لم يجانب الصواب عندما رأى بأن صياغة هذه الوثيقة أيضا كانت أدبية فضفاضة، مغلفة بعبارات مختارة منمقة تشيد باللغة العربية وبدورها الحضاري، لكنها سرعان ما وقعت في تناقض عندما حكمت على العربية بالتأخر²⁴.

- دستور 1976م: ويمكن لكل متأمل في مضمون بعض مواد أن الثورة الثقافية في جوهرها تستهدف التأكيد على الشخصية الوطنية وتحقيق التطور الثقافي ورفع مستوى التعليم. وبخصوص حق المواطن في التعليم أكد الدستور في مادته السادسة والستين على²⁵ :
- لكل مواطن الحق في التعليم.
- تنظم الدولة التعليم.
- تسهر الدولة على أن تكون أبواب التعليم والتكوين المهني والثقافة مفتوحة بالتساوي أمام الجميع.

- ميثاق 1986م: وتحت عنوان: "مهام الثورة الجزائرية في المجال الثقافي" جاء فيه: "إن تحقيق الثورة في المجال الثقافي يتطلب التكفل بعدد من المهام في ميادين التربية والتعليم والتكوين من جهة، وفي كل ما يتصل بتكوين الإنسان سياسيا وتربيتة خلقيا وإعداده اجتماعيا من جهة أخرى". وعلى العموم فإنه وبإسثناء أن هذا الميثاق لم يرم اللغة العربية بالتخلف فإن نفس أدبيات المواثيق السابقة تكررت فيه وبألفاظها أحيانا²⁶.

- دستور 1989م: وقد جاء بعد أحداث أكتوبر 1988م، وأكد بوضوح في بابه الأول على استمرار روح المواثيق السابقة في جوانب ثابتة كالوحدة الوطنية والديمقراطية

الشعبية والإسلام واللغة العربية. وبذلك ظلت المبادئ العامة التي تحكم الشعب الجزائري مؤكدة وقائمة ولم تتأثر بالهزة العنيفة التي مر بها المجتمع خلال تلك الأحداث التي اختلفت بشأنها التفسيرات، فهناك من رأى فيها محصلة منطقية لتردي الأوضاع على جميع الأصعدة، في حين هنالك من اعتبرها مجرد أحداث مفارقة كان الهدف منها تحضير عملية التحول من النظام الأحادي إلى التعددية السياسية.

- دستور 1996م : لم يشر هذا الدستور إلى منظومة التربية بشكل مباشر، وإنما حملت بعض مواد التوجيهات العامة للمجتمع ، والمكونات الأساسية للهوية الوطنية وهي الإسلام والعروبة والأمازيغية. علما بأن إظهار الأمازيغية أتى صريحا وواضحا في هذه الوثيقة مما يعني أن التربية بدورها تصبح مطالبة بلعب دورها لغرس البعد الأمازيغي أيضا في شخصية المتدربين من خلال المحتويات البيداغوجية التي تحملها البرامج الدراسية وعبر الأهداف التربوية التي ترسم للمؤسسة التربوية . وقد أكدت المادة الثالثة والخمسون منه على أن التعليم مضمون وبجاني حسب الشروط التي يحددها القانون، وأن التعليم الأساسي إجباري، وأن الدولة تنظم المنظومة التعليمية، وأنها تسهر على التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني²⁷.

وكما هو واضح أن دستور 1996م، ما عدا تأكيده على البعد الأمازيغي، فإنه لم يختلف عن المواثيق التي سبقته في مسألة التربية والتعليم، والذي أكد بدوره على تولي الدولة تنظيمها ضمن إطار العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع الجزائري، الأمر الذي لا ينسجم مع عهد التعددية السياسية والتوجه نحو الخصوصية وتحرير الاقتصاد. وبالفعل فقد وجد القانونين على قطاع التربية والتعليم أنفسهم مجبرين على الاعتراف بالأمر الواقع بعد ظهور بعض المدارس الخاصة تشط خارج إطار القانون. حيث تضمنت المواد (من 57 إلى 65) من القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08-04 المؤرخ في 23 جانفي 2008م، أحكاما تتعلق بمؤسسات التربية والتعليم الخاصة وشروط فتحها²⁸.

ولعل أهم ما يمكن استخلاصه هنا هو أن صراع الفاعلين السياسيين على اختلاف مرجعياتهم وتوجهاتهم، قد انعكس على الكيفية التي تم التعاطي بها مع موضوع التربية والتعليم في مختلف مواثيق الدولة الجزائرية. بدليل أن التأكيد على ضرورة تعميم استعمال اللغة العربية، كان ينطوي دوما على نية مبيتة لإطالة عملية التعريب وتأجيلها، بذات الحجج التي كان يتم اللجوء إليها من نفس الأطراف في كل مرة. وقد تجلّت نزعة هؤلاء المعادية للغة العربية بكل وضوح في آخر محطة لإصلاح المنظومة التربوية، أين اخترل الإصلاح من طرف اللجنة التي عرفت "بلجنة بن زاغو" في إعادة الاعتبار للغة الفرنسية في المدرسة الجزائرية.

ثالثا- تطور التشريع المدرسي في الجزائر:

هناك من الشواهد التاريخية (وخاصة في الفترة الممتدة من 1962 و 1972م) ما يؤكد على الولادة العسيرة للدولة الجزائرية، على اعتبار أنها شهدت ميلاد نظام سياسي غير متجانس. وبالرغم من أن الأمر انتهى إلى صعود تيار جديد إلى سدة الحكم في 19 جوان 1965م، إلا أن الأوضاع في قطاع التعليم استمرت على ما هي عليه إلى غاية 1972م، لأن هذا الأخير كان شغله الشاغل تعزيز قواعده وبناء تصوره الأيديولوجي في البداية، أما الشروع في التغيير فقد تم تأجيله حتى تحين فرصته المناسبة. بدليل أن الفترة الممتدة بين 1965 و 1972م لم تعرف إلا بعض التعديلات الجزئية، رغم استمرار الاختلالات والمشكلات الموروثة عن الحقبة الاستعمارية. حيث أن ديمقراطية التعليم وتعريبه وجزأته بقيت مجرد شعارات ولم تجسد على أرض الواقع طيلة عقد من الاستقلال.

ورغم أن القيادة السياسية الجديدة بدأت تأخذ على عاتقها منذ البداية شأن التربية والتعليم في محاولة لجعل خطابها السياسي ينعكس كأفعال وإنجازات على أرض الواقع، حيث تجلت هذه الإرادة في العمل على توسيع التعليم ونشره، وتكليف وزير التربية الوطنية سنة 1969م بالإشراف على لجنة تحضيرية لإصلاح التعليم، والتي انتهت في تقريرها الذي جاء تحت عنوان: "مدخل إلى إصلاح التعليم" إلى التأكيد على أن قطاع التربية الوطنية يعاني من مشكلات عديدة، وهو بحاجة ماسة إلى إصلاح. إلا أن نصوص الإصلاح ذات الأهمية القصوى لم تصدر إلا في سنة 1976م، وتحديدًا بعد صدور وثيقة 16 أفريل 1976م، لأنها حملت مشروعًا إصلاحيًا شاملاً، قدم تصورا واضحا للمدرسة الجزائرية، وحدد منطلقاتها وأهدافها، واعتمد المدرسة الأساسية قاعدة لها. وبعدها جاءت وثيقة إصلاح التعليم وبناء المدرسة الأساسية، وكان الهدف منها التأكيد على تطبيق المدرسة الأساسية. حيث صادقت عليها اللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني في دورتها الثانية المنعقدة من 26 إلى 30 ديسمبر 1979م²⁹.

ويمكن القول أن النصوص التنظيمية ظلت تواكب تطور النظام التعليمي الجزائري منذ الاستقلال رغم كل القائص والأخطاء التي وردت فيها، لكنها لم تجد العناية الكافية لإبرازها في شكل كتب، من شأنها مساعدة أهل القطاع والباحثين، وتوفير عنهم عناء البحث عند الحاجة. وقد يكون من المفيد هنا الوقوف عند أهم المحطات التي مر بها التشريع المدرسي، في قطاعي التربية الوطنية والتعليم العالي، منذ فجر الاستقلال حتى وقتنا الراهن بمزيد من الشرح والتحليل.

1- تطور التشريع في قطاع التربية الوطنية:

استجابة منها لحاجة الباحثين والعاملين في قطاع التربية والتعليم، أصدرت وزارة التربية الوطنية في 19 مارس 1993م كتيبًا تحت عنوان: "مجموعة النصوص الخاصة بتنظيم الحياة المدرسية" جمعت فيه كل النصوص التنظيمية، وكانت ترمي من وراء هذه المبادرة حسب ما ورد في تقديم هذا الكتيب إلى تكوين رصيد وثائقي في مجال التشريع المدرسي، وتوفيره

بالمؤسسات التعليمية والتكوينية باعتباره أداة من أدوات العمل الضرورية لا تقل أهمية عن باقي العناصر الأخرى التي تساهم في خلق الشروط المناسبة للعمل من أجل الأهداف المرسومة. وقد تضمن الكتيب المذكور الأحكام التالية³⁰:

- أولاً - أحكام تنظيمية .
- ثانياً - أحكام خاصة بالمجالس الموجودة بالمؤسسة .
- ثالثاً - أحكام خاصة بالموظفين ومنهم:
 - 1 - موظفو التأطير .
 - 2 - موظفو التعليم .
 - 3 - موظفو التوجيه .
 - 4 - موظفو الحراسة .
 - 5 - موظفو المصالح الاقتصادية .
- رابعاً - أحكام خاصة بالتلاميذ .

ويتمثل أهم ما جاءت به هذه الأحكام من تغييرات بالخصوص في القرار رقم : 2 / 175 المؤرخ في 13 جوان 1992م، الذي يحدد كفاءات تنظيم وتسيير المدرسة الأساسية المندجة التي أصبحت تسمى بموجب هذا القرار بالأمّن، وتتشكل من مدرسة إكمالية ومدرسة ابتدائية واحدة أو عدة مدارس تبعا لمقتضيات الخريطة المدرسية، وتهدف إلى منح تربية أساسية مشتركة ومستمرة للتلاميذ من السنة الأولى إلى السنة التاسعة أساسي³¹.

ومن أهم ما حملته من تغييرات أيضا ما ورد في القرار رقم 1533م المؤرخ في 11 مارس 1992م المتعلق بإعادة هيكلة التعليم الثانوي. فبعد إقراره بوجود بعض القائص والسلبيات الداخلية والخارجية التي أدت إلى انخفاض نوعية التعليم الثانوي وضعف مردوده، حدد أهداف إعادة هيكلة ومنها: تقادي التخصص المبكر والدقيق باعتماد نظام الجذوع المشتركة في السنة الأولى ثانوي، والتمييز ابتداء من السنة الثانية بين نمطين من التعليم الثانوي (المحضر للتعليم العالي والمؤهّل لعالم الشغل)، حيث يبدأ تعليم التلاميذ ضمن نمطين مختلفين من التعليم الثانوي هما:

أ - التعليم الثانوي العام والتكنولوجي: يوجه إليه التلاميذ الذين تتوفر لديهم القدرات والكفاءات الضرورية لمواصلة التعليم الجامعي، فيحضرون لذلك بتوجيههم إلى ثلاثة مجموعات من الشعب (مجموعة الشعب الأدبية، مجموعة الشعب العلمية، ومجموعة الشعب التكنولوجية)، وتختتم دراستهم الثانوية بامتحان البكالوريا.

ب - التعليم الثانوي التأهيلي : يوجه إليه التلاميذ الذين تظهر لديهم استعدادات يمكن تنميتها بكيفية أفضل في هذا النمط من التعليم ذي الطابع العملي تحضيراً لإحدى المهن،

وتختتم الدراسة فيه بامتحان خاص يتوج بشهادة نهاية التعليم الثانوي التأهيلي، ويتضمن هذا النمط من التعليم مجموعتين من الشعب (مجموعة الشعب الموجهة للقطاع الصناعي والأشغال العمومية، ومجموعة الشعب الموجهة لقطاع الخدمات). لكن وزير التربية الوطنية وقتها "علي بن محمد" اضطر أمام الضغوطات التي مورست عليه من طرف خصومه الذين استغلوا جهل أولياء التلاميذ وسلبية جمعياتهم، واستثمروا في غضبهم، للضغط من أجل التراجع عن هذه الإجراءات الجديدة رغم أهميتها. حيث كان من شأنها أن تقلص مدة التكوين للتلاميذ الذين يظهرون ميلا ملحوظا نحو حرف معينة ومهارة ملفتة في الأعمال اليدوية، ولا يتوفرون في المقابل على القدرات المؤهلة للتعليم الجامعي، طالما أن مواصلة هؤلاء التلاميذ لدراساتهم خارج هذا النوع الجديد (التعليم الثانوي التأهيلي) سوف يكون من دون جدوى، لأن حظوظهم في الحصول على البكالوريا في التعليم العام شبه معدومة بالنظر لمؤهلاتهم المتواضعة. وعندها سيكون التسرب المدرسي بانتظارهم، وفي أحسن الأحوال قد تلجأ فئة منهم إلى مراكز التكوين المهني للحصول على شهادة مهنية، وفي مدة يمكن أن تصل إلى ثلاث سنوات أخرى، هذه الشهادة التي كان بالإمكان الحصول عليها في مرحلة التعليم الثانوي. لذلك فالتراجع عن هذا المسعى كان يعني ببساطة اقتطاع ثلاث سنوات من عمر هذه الفئة من التلاميذ، وهو إصرار على هدر الوقت والجهد والمال، لأن تكلفة تكوينهم تصبح مضاعفة.

وبالإضافة إلى الكتيب المذكور، تضمنت النشرة الرسمية للتربية الوطنية التي تصدرها وزارة التربية الوطنية في عدد خاص منها في شهر فيفري 2008م، القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم: 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008م، جاء في سبعة أبواب قسمت ثلاثة منها إلى فصول، وأهم ما ورد فيها³²:

الباب الأول: وخصص لأسس المدرسة الجزائرية ويشمل ثلاثة فصول، الفصل الأول حددت فيه غايات التربية والفصل الثاني يعالج مهام المدرسة أما الفصل الثالث فيبين المبادئ الأساسية للسياسة التربوية.

الباب الثاني: تناول الجماعة التربوية.

الباب الثالث: فصل في تنظيم التمدريس وتضمن سبعة فصول، الفصل الأول جمع بعض الأحكام المشتركة الفصل الثاني تناول التربية التحضيرية، الفصل الثالث تناول التعليم الأساسي، الفصل الرابع خصص للتعليم الثانوي، الفصل الخامس تضمن الأحكام المتعلقة بالمؤسسات الخاصة للتربية والتعليم والفصل السادس خصص للإرشاد المدرسي والفصل السابع عالج موضوع التقييم.

الباب الرابع: يتناول تعليم الكبار.

الباب الخامس: خاص بالمستخدمين.

الباب السادس: خصص للمؤسسات المدرسية وهياكل الدعم والأجهزة الاستشارية ونقسم إلى ستة فصول الفصل الأول يتناول مؤسسات التربية والتعليم العمومية الفصل الثاني يتناول هياكل الدعم، الفصل الثالث يتناول الجوانب المرتبطة بالبحث التربوي وبالوسائل التعليمية، الفصل الرابع يتناول التضامن والنشاط الاجتماعي، الفصل الخامس يحدد الخريطة المدرسية والفصل السادس خصص للأجهزة الاستشارية.

الباب السابع: ويتعلق بالأحكام النهائية المتضمنة إلغاء الأحكام المخالفة للقانون الحالي، لاسيما تلك الأحكام الواردة في الأمر رقم 76 - 35 المؤرخ في 16 أفريل 1976م، المتضمن تنظيم التربية والتكوين.

وهكذا وبدلاً من الاقتداء بالأهم الحية في التواصل التشريعي، عمد القائمون على هذا الإصلاح إلى تصفية حساباتهم مع أممية 16 أفريل 1976م، التي تعتبر الأساس القانوني الوحيد لمدرسة الاستقلال، وقد تناسوا هذه المرة أن فرنسا التي كانت دوماً المرجع والقدوة بالنسبة إليهم، مازالت تبني جزءاً من حيثياتها على قانوني "جول فيري" المؤرخين في: 16 جوان 1881 و28 مارس 1882م³³.

2- تطور التشريع في قطاع التعليم العالي :

أما عن التشريع بالنسبة للتعليم العالي، ونظراً لاستحالة تناول كل النصوص التي صدرت منذ فجر الاستقلال وإلى غاية الآن، سوف يكون التركيز على ما ورد من نصوص قانونية في أهم محطات الإصلاح التي عرفها القطاع، مع التوقف عند بعض النصوص التي كانت انعكاساتها جلية في الميدان.

* إصلاح 1971م : الذي أكد على ضرورة تكوين الإطارات تكويناً نوعياً يسمح لها بممارسة العمل مباشرة، وحتى تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصورة فعالة.

أما الأهداف التي أكد على أنه يتوجب تحقيقها فهي:

- ديمقراطية التعليم (لنيس كل الفئات الاجتماعية).
- إعادة تنظيم برامج الدراسات الجامعية (من خلال ربطها باحتياجات المجتمع وسوق الشغل).
- جزارة إطارات التعليم العالي (استبدال الإطارات الأجنبية بالإطارات الوطنية).
- إعطاء الأولوية للتكوين العلمي والتكنولوجي (انطلاقاً من الاعتقاد الذي كان سائداً

بأن تقدم أي مجتمع مرتبط بمدى تحكمه في العلوم التكنولوجية).

وكما هو واضح أن فلسفة الإصلاح هذه رغم ما تضمنته من نقاط ايجابية عديدة إلا أن بعض منطلقاتها خاطئة، وانعكاساتها كانت سلبية على مستويات عدة في مراحل لاحقة، على غرار سياسة الجزارة التي حرمت الجامعات الجزائرية من خدمات الكثير من الخبراء والكفاءات الأجنبية العالية، ولم تتمكن من تعويضها نظرا لغياب ما يضاهاها من الجزائريين. كما أن الشواهد التاريخية والواقعية أثبتت أن إعطاء الأولوية للتخصصات العلمية والتكنولوجية على حساب التخصصات الإنسانية والاجتماعية، هي سياسة عرجاء تسير على رجل واحدة بدلا من اثنين.

* مرسوم تنظيم الإدارة المركزية 34: تضمن المرسوم التنفيذي رقم (03-01) المؤرخ في : 2003/01/04م كفاءات تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. جاء في أربعة عشر مادة، وأهم ما نص عليه أن الإدارة المركزية تشتمل تحت سلطة الوزير على: الأمين العام، ديوان الوزير (رئيس الديوان، أربعة ملحقين بالديوان)، المفتشية العامة، بالإضافة إلى تسع مديريات بفروعها.

* المنشور الوزاري رقم (09) المؤرخ في : 2004/06/23م : الذي يحدد كفاءات تطبيق النظام الجديد في التعليم المعروف بنظام "ل. م. د" (L.M.D) والذي يعني "اليسانس ماستر، دكتوراه" والذي شرع في تطبيقه مع انطلاق الموسم الجامعي 2005/2004م في بعض الجامعات ليتم تعميمه لاحقا بالتدرج على باقي الجامعات.

فبالنسبة لشهادة اليسانس شرع في تطبيقها بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 371/04 المؤرخ في 2004/11/21م الذي ينظمه في 20 مادة، والذي كان يرمي بالأساس إلى تنظيم التعليم وكفاءات مراقبة المعارف والكفاءات عند المتعلمين. حيث تنص المادة الثانية منه مثلا على أن التكوين للحصول على شهادة اليسانس "نظام جديد" يتوزع على ستة سداسيات وينظم في مجالات تكوين تضم مجموعة من الفروع والتخصصات والشعب في شكل مسالك تكوين نموذجية، ويمكن من وضع معايير. في حين تنص المادة التاسعة منه على أن تقييم الكفاءات واكتساب المعارف المتعلقة بكل وحدة من وحدات التعليم يكون سداسيا، إما عن طريق المراقبة المستمرة والمنظمة أو عن طريق امتحان نهائي أو بالتوفيق بين النمطين.

وإذا كان الهدف من اعتماد هذا النظام هو حسب ما جاء في ملفي إصلاح التعليم العالي في جانفي 2004 م وجوان 2007 م هو السعي لتحقيق الجودة والنوعية في التكوين وتحقيق التناغم المطلوب مع المحيط السوسيو اقتصادي، مع العمل على تكييف نظام التعليم العالي الجزائري مع نظيره العالمي. فإن السؤال الذي يتوجب طرحه هنا هو إلى أي حد يمكن بلوغ هذا الهدف ؟ بالنظر لتعذر تحسين مستوى التعليم بالنسبة لطلبة اليسانس "نظام قديم"

رغم أن مدة تكوينهم أطول (أربع سنوات) . وهل يمكن الحديث عن تنافس ما بين التعليم العالي والمحيط السوسيو اقتصادي في ظل علاقات بينية يميزها ضعف الانسجام والتكامل؟ وهل يمكن لنظام التعليم العالي في الجزائر أن يحقق الانسجام والتكيف مع نظيره في البلدان المتقدمة في ظل المشكلات المزمنة التي يتخطى فيها بمجرد إحداث التغيير في مدة التكوين والزعم بربطه بقطاع اقتصادي قائم على الربح ولا يقيم أي وزن للمعرفة العلمية ؟ .

إن الأمر لا يبدو بعيدا عن إملاءات دول المركز التي تدفع بدول المحيط (التابعة) لتكوين ما تحتاجه الشركات المتعددة الجنسيات من عمالة مدربة، يمكن استخدامها عند الضرورة ، ويسهل التحلي عنها عندما تقرر نقل مشاريعها إذا توفرت لديها فرص جني أرباح أكبر في أي مكان آخر. أما مواجهة جيوش البطالين التي تخلفها وراءها، فهي مهمة لن تجد يومها أحسن من حكومات تلك البلدان التابعة للقيام بها.

* القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث³⁵ : وهو القانون الذي تضمنه المرسوم التنفيذي رقم : (08-130) المؤرخ في : 03 مايو 2008م، وجاء في شكل مواد موزعة على عدة فصول مقسمة إلى خمسة أبواب كما يلي :

- الباب الأول: خصص للأحكام العامة وتضمن المواد (من 01 إلى 27) موزعة على تسعة فصول، وأهم ما ورد فيها تحديد واجبات الأستاذ الباحث وكل ما يتعلق بالتوظيف والتشبيث والترقية.

- الباب الثاني: خصص لمدونة الأسلاك وتضمن المواد (من 28 إلى 57) موزعة على خمسة فصول، وأهم ما جاء فيها تحديد مختلف الأسلاك ومهام كل سلك وشروط الترقية من سلك إلى آخر.

- الباب الثالث: خصص للأحكام المطبقة على المناصب العليا وتضمن المواد (من 58 إلى 66) موزعة على فصلين، وأهم ما احتوته تحديد مهام مسؤول فريق ميدان التكوين وشروط تعيينه.

- الباب الرابع: خصص لتصنيف الرتب والزيادات الاستدلالية للمناصب العليا وتضمن المواد (من 67 إلى 69) موزعة على فصلين.

- الباب الخامس: تناول أحكام خاصة وتضمن المواد (من 70 إلى 73).

وكما هو واضح أن هذا القانون تجاهل مطلب ديمقراطية الجامعة الذي كان دوما على رأس مطالب الأساتذة الجامعيين. ولعل أهم ما ميز التشريع المدرسي في عهد الجزائر المستقلة هو أسبقية السياسي والإداري على العلمي والبيداغوجي، وافقتا المشرعين إلى الكفاءة اللازمة، إذ كثيرا ما يتولى العملية أناس غير مؤهلين نظرا لضعف مستواهم العلمي، أو عدم

معرفتهم لواقع النظام التعليمي الجزائري بسبب بعدهم عنه أحيانا، وتأثر البعض منهم بالتشريع المدرسي الفرنسي أحيانا أخرى. ولأن التشريع غالبا ما يكون فوقيا، ودون إشراك للقواعد والخبراء من أهل الاختصاص، فإن الإخفاق كان ملازما له في أكثر من محطة، وقد تجلّى هذا الإخفاق على سبيل المثال في القرار الوزاري المؤرخ في: 1991/05/20م الذي يتضمن تحديد قائمة شهادات الليسانس في التعليم العالي وشهادة مهندس، وكذا الاختصاصات المعنية بمسابقة توظيف أساتذة التعليم الثانوي على أساس الاختبارات، والتي تم بموجبه السماح لبعض من لا تتوفر فيهم أدنى شروط الوظيفة بالمشاركة في حين تم إقصاء البعض الآخر رغم توفرهم عليها. بالإضافة إلى القرار الوزاري رقم 827 المؤرخ في: 1991/11/13م الذي يحدد مهام المستشارين والمستشارين الرئيسيين في التوجيه المدرسي والمهني الذي تضمن غموضا في العديد من المسائل، كما أن الغموض لازم أيضا مختلف الوثائق الرسمية التي صدرت عن وزارة التربية حول التعليم المكيف في الفترة الممتدة بين 1982م و2001م. وطبعاً فإن أي خلل على مستوى التشريع سوف ينعكس لا محالة سلباً على التنظيم والتسيير والتنفيذ.

لقد مكن هذا المقال من استقراء دلالات أهم المحطات التاريخية التي مر بها النظام التعليمي الجزائري، وإبراز تأثير العامل التاريخ على أوضاعه، وخاصة مرحلة الاحتلال الفرنسي بالنظر لانعكاساتها السلبية عليه. وهذه الانعكاسات التي أدت إلى انتشار الأمية والجهل في أوساط السكان الأهالي جعلت التعليم يحتل مكانة بارزة سواء في خطابات رواد الحركة الوطنية، أو في مواثيق الدولة الجزائرية المستقلة، كما جعلت منه أولوية مستعجلة ورهان يتوجب كسبه بالنسبة للسلطة الحاكمة منذ فجر الاستقلال. لكن التشريع المدرسي، ورغم أهميته القصوى في تحديد أهداف النظام التعليمي ووضع آليات تحقيقها، إلا أن التشريع بأوامر فوقية في أغلب الأحيان، وغياب الكفاءة والتأثر المبالغ فيه بالتشريع الفرنسي أحيانا أخرى (نظرا لسيطرة التيار الفرانكوفوني على دواليب الإدارة الجزائرية مع الاستقلال)، هو أهم ما ميزه طيلة قرابة نصف قرن من الاستقلال. الشيء الذي أثر سلباً على عمليات التنفيذ، وأعاق مساعي بلوغ الأهداف المسطرة في أغلب الأحيان.

هوامش :

1. علي شتا، فادية الجولاني: علم الاجتماع التربوي، مكتبة الإشعاع الفكرية، إسكندرية، 1997، ص 119 .
2. هزار أحمد وآخرون، المتقن (قاموس عربي)، دار الراتب الجامعية، بيروت، دون سنة، ص: 168 .
3. أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط3 الجزائر، 1982، ص: 322 .
4. إبراهيمي الطاهر: منظومة التشريع المدرسي والمردود التربوي للمدرسة الجزائرية، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، جامعة منتوري قسنطينة، 2003، ص ص214، 213 .
5. رابع تركي: أصول التربية والتعليم في الجزائر، ط2، الجزائر، 1999، ص 145 .
6. إبراهيمي الطاهر، مرجع سابق، ص 228 .
7. بوفلجة غيات: التربية والتعليم بالجزائر، ديوان الغرب للنشر والتوزيع، ط2، وهران 2006 . ص: 19 .
8. أبو القاسم سعد الله ، مرجع سابق، ص: 172 .
9. بوفلجة غيات، المرجع نفسه، ص ص: 21 . 25 .
10. رابع تركي: التعليم القومي والشخصية الجزائرية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ص: 146 .
11. بوفلجة غيات، مرجع سابق، ص ص: 26 . 31 .
12. إبراهيمي الطاهر، مرجع سابق، ص: 276 .
13. صالح فيلال، ملاحظات حول سياسات ديمقراطية التعليم، البحث العلمي والجزارة، في الباحث الاجتماعي، العدد 05، جامعة منتوري، جانفي 2004، ص: 76 .
14. وزارة التربية الوطنية، سلسلات إحصائية من 1962 إلى 2000م، الجزائر، فيفري 2000م، ص : 80، 82 .
- 15 - Ministère(A E P) Rapport sur l'état de mise en œuvre du programme d'action national en matière de gouvernance –Alger- 2008- P/247.
16. وزير التعليم العالي والبحث العلمي، جريدة الخبر، العدد : 4663، الجزائر، 08 مارس 2006، ص 5 .
17. صالح فيلال، مرجع سابق، ص: 79 .
18. نفس المرجع، ص: 76 .
19. مدير المركز الوطني لمحو الأمية، في حصة "بين الشمال والجنوب" التلفزة الجزائرية (القناة الثالثة)، الساعة: (21.00) يوم: 2009/09/30م.
20. إبراهيمي الطاهر: مرجع سابق، ص: 298.
21. إبراهيمي الطاهر، مرجع سابق، ص 300.
22. محمد الطيب العلوي، مرجع سابق ص: 204.
23. محمد الطيب العلوي، مرجع سابق، ص 206.
24. المرجع نفسه، ص: 303 .
25. المرجع نفسه، ص: 304 .
26. محمد الطيب العلوي، مرجع سابق، ص: 305 .

- 27 . دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، سنة 1996م
- 28 . وزارة التربية الوطنية، النشرة الرسمية للتربية الوطنية، القانون التوجيهي للتربية، 2008 ، ص: 81 . 83 .
- 29 . إبراهيمي الطاهر: مرجع سابق، ص، ص: 291، 292.
- 30 . وزارة التربية الوطنية، النشرة الرسمية للتربية الوطنية، مرجع سابق، ص ص: 02، 03.
- 31 . وزارة التربية الوطنية: النشرة الرسمية للتربية الوطنية، مرجع سابق، ص: 09 .
- 32 . وزارة التربية الوطنية، النشرة الرسمية للتربية الوطنية، مرجع سابق، ص، ص: 26 . 39 .
- 33 . إبراهيمي الطاهر: مرجع سابق، ص: 296 .
- 34 . الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 02، 08 يناير 2003م.
- 35 . الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 23، 04 مايو، 2008م.